

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 713

محمد بن صالح العثيمين

يعني فامسكونه دليل على انهم معنی بلغنا قارينا لا وبعد ان له ان يراجعها ما هكذا ورد عن الصحابة وان كان العدة تنتهي به بانقضاء الحيض ولهذا لو مات او ماتت في بعد انقضاء الشريط الثالثة ما اعترفوا ولا - 00:00:00

نعم الظاهر ان ينتهي من نعم قد يكون اهلها ليسوا موجودين. لا لا هذا ما دام ورد عن الصحابة رضي الله عنهم ان الانسان له ان يراجع ما دامه من ترخصه - 00:00:25

ولو مع تمام العدة هذا يعتبر تفسيرا من الصحابة رضي الله عنهم لا لا يفكر لانه حق له. لا لا ما يسافر فيها خلها تبقى ويطلب من اهله ان يحضروا ويسافروا بها - 00:00:56

نعم اذا انتهت العدة ولا راجع واغتنست وهو ما يجوز ان تبقى في بيته الا اذا كان معه الا اذا كان ليس هناك خلوة مثل اذا كان في بيت احد فالامانة - 00:01:17

طيب اذا نقول هذه الاية فيها قولنا لاهل العلم احدهما ان المعنی فبالغن اجلهن اي قالوا قاربن القلوب وقد مر علينا ان التعبير بالفعل قد قد يراد به ما قاربها - 00:01:34

ولكن القول الراجح ان الاية على ظاهرها بدليل ما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم سوف امسكونه بمعرفة او صرحت لهم امسكونه اي ردوهن الى عصمتكم وهو مراجعة او صديقهم اي دعوهن - 00:01:54

والتسليح بمعنى الاطلاق يكن احرارا او حرائر بالنسبة لانفسهم وهنا قال امسكونه بمعرفة او سلفي او سرحون بمعرفة وهذا قال وهناك قال الطلاق مرتان فامساك بمعرفة او او تصريح باحسان - 00:02:18

وهنا قال فما هو الفرق قد يقال ان هذا هو الواجب والتسليح بالاحسان على سبيل الندب والافضلية لان الاحسان ليس بواجب ولا تنشرها ايضا التعرض لهذا في الفوائد قال ولا تمسكونه ضرارا - 00:02:53

لا نافية والفعل بعدها مجزوم بحذف النون وضرارا مفعول لاجله وقد قال ابن مالك لاجله نعم يقول ينصب مفعولا له المصدر ان ابان تعليلا شكرا وهذا ابانت علينا ها؟ نعم - 00:03:22

لا تمسكونه لاجل الضرار وكانوا في الجاهلية يراجعون الزوجات في العدة من اجل المظافة يراجعها ويبقيها ثم يطلقها وتستأنف العدة ثم اذا قاربت راجعها ثم يطلقها فتستأنف العدة وهكذا وقد مر علينا ان الله عز وجل حدد ذلك بكم - 00:03:58

الثالثة وهنا قال ولا تتصفوون ضرارا وفي الاية السابقة قال بعولتهن احق بردهن في ذلك اراه اصلاح فيكون الرجعة مشروطة بارادة الاصلاح وتحريمها مشروع لماذا؟ بقصد الاضرار فاذا قصد الاضرار صارت حراما - 00:04:25

واذا لم يقصد الاصلاح فلا حق له في الرجعة لكن لو راجع وما قصد الاعطاض فانه لا يأثم قال ولا تمسكونه ذرارا لتعتدوا الا هنا يا مبتعنيه ولكنها لك ما يراد بها العاقبة - 00:05:00

اي لا تمسكونه ضرارا فتكون عاقبتكم سلام التي تعرف عند بعض النحويين بلا الكي صارت ان يراد بها التعليم وتارة تكون زائدة وتارة تكون للعقاب فتكون للتعليق كما في قوله - 00:05:21

حضرتم اقرأ وكما في قوله تعالى لا وكما بقوله تعالى ليكفروا بما اتبناهم وليتمتعوا وتكون زائدة كما في قوله تعالى يريد الله ليبيّن لكم اذا ارادت اذا جاءت بعد الارادة فهي زائدة - 00:05:45

لان الارادة هي التعذيب يريد الله ان يبيّن لكم وتأتي للعقاب وهي اذا علم بانها بانها ما بعدها غير مقصود

لكن صارت العاقبة كذلك - 00:06:15

مثل قوله تعالى فالتحققه ال فرعون ها؟ ليكون لهم عدوا وحزنا هل ال فرعون ثقافوه في هذا الغرض؟ ابدا ولو انه ظنوا ذلك لقتلوه لكن العاقبة انها صارت انه صار عدوا وحزنا - 00:06:37

هذه الاية على اي الاحوال الثلاث تنطبق نعم على العاقبة وقد يرى وقد يقال ان من اراد الاضرار فقد اراد العداون فكأنه قال لا تمسكون ضرارا وعدوانا لان قصد الاظرار بلا شك - 00:06:58

قال ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه من يفعل الجملة الشرطية وجوابها فقد ظلم نفسك ولماذا ارتبط الجواب بالفاء لانه لا يصح وان يحل محل الشرط وقد قال ابن مالك واقرن بك - 00:07:23

حتما جوابا لو جعل ترضا لان او غيرها لم ينجح فكل ما لا يصح ان يقع شرطا فانه يجب اذا وقع جوابا ان نقتربن بالفعل وقد نظمها بعض الناس تقريبا - 00:07:51

طالب العلم في قوله عبد الرحمن بن داود جواب الشر الذي يجب ان يقررين بالفاء ما هو تسمية خرجية نية طلبية وبجاءه وبما وقد وبلا وبالتنفيذ بهذه الاية اي الاحوال السبعة - 00:08:12

الفرعون هو بقتل نعم عرفتم؟ فاذا كان جواب الشرط احد هذه الامور السبعة وجب ان وهذا يقرب طالب العلم المبتدئ وان كانت ظابطة ابن مالك ظابطا لا ينتقد قوله ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه - 00:08:58

اصل الظلم في الاصل الاصل اصل الظلم في اللغة النص و منه قوله تعالى تلك الجنتين اتت اكلها ولم تظلم منه شيئا اي ثم صار مستعملا في كل ما فيه نقص - 00:09:27

سواء كان ذلك حسيا او معنويا ومن فرط فيما يجب له او ما يجب عليه او انتهك ما يحرم عليه فقد انتقص نقص نفسه حقها لان النفس عنده امانة يجب ان ترعاها حق رعايتها - 00:09:50

يجب ان لا توقعها فيما حرم الله عليك ويجب ان تقوم بما اوجب الله عليك والا كنت ظالما لنفسك وقومه فقد ظلم نفسه لم يقل فقد ظلم الزوجة مع انه في الواقع ظالم لزوجته - 00:10:14

لكنه لما كان غيرة الانسان على نفسه اقوى من غيرته على غيره؟ قال لها لقد ظلم نفسه لانه لو قال فقد ظلم الزوجة فانه هو من الاصل وقد امسكها باي شيء؟ للاضراب - 00:10:39

والعدوان لكن الشيء الذي يتغير الانسان ويوجب له ان يدع الشيء هو ان يقال انك ظالم نفسك وهذا الظلم للنفس قد لا يشعر به الانسان في هذه الدنيا بل قد يظن انه قد انتصر لنفسه - 00:10:59

ولكنه في الحقيقة يتبيين له متى في الآخرة حينما يؤخذ من اعماله الصالحة ويعطى لهذا من اعمال الصالحة اخذ والا اخذ من سيئاتهم فطرح عليه من نطحية النار - 00:11:27